

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٧ لسنة ١٩٦٧

بشأن تصفيه شركة وكالة أنباء الشرق الأوسط

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالجانب
في المغاربات المملوكة للدولة والتزول من أموالها المنقوله ،
وعل القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧١٨ لسنة ١٩٦٥ بتنظيم قطاع الثقافة
والإرشاد الفوقي والسباحة والآثار ،

وعل القرار الجمهوري رقم ٧٦ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الإرشاد
الفوقي ،

وعل القرار الجمهوري رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين
بالقطاع العام ،

قرر :

مادة ١ — تصفي شركه وكالة أنباء الشرق الأوسط .

وتغى الشركة المصففة من كافة الديون المستحقة عليها للحكومة والهيئات
العامة والمؤسسات العامة وشركاتها عدا دين مصلحة الضرائب ودين مؤسسة
التأمينات الاجتماعية ويسدان من الأموال المنقوله للشركة .

مادة ٢ — تنقل أصول الشركة المصففة التابعة والمنقوله وخصومها
إلى وكالة الصحافة العربية المتحدة .

مادة ٣ — ينقل العاملون بالشركة المصففة إلى وظائف من ذات نوع
وظائفهم بالحكومة والهيئات العامة والمؤسسات العامة والشركات التابعة
لها بقرار من رئيس الوزراء بناء على عرض رئيس الجهاز المركزي للتنظيم
والادارة .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به من تاريخ
صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي القعده سنة ١٣٨٦ (٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٦ لسنة ١٩٦٧

بإنشاء اللجنة العليا للرقابة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة
بأمن الدولة ، وقوانين المتعلقة به ،

قرر :

مادة ١ — تشكيل لجنة الرقابة العليا للدولة على الوجه التالي :
السيد المشير عبد الحكيم عامر ، النائب الأول لرئيس الجمهورية .. رئيسا
السيد / عل صبي ، نائب رئيس الجمهورية والأمين العام
للاتحاد الاشتراكي العربي
السيد / محمد صدق سليمان ، رئيس الوزراء
السيد / كمال الدين محمود رفعت ، عضو الأمانة العامة للاتحاد
الاشتراكى العربي
السيد / حماں رضوان ، عضو الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكى
العربي
السيد / عبد الحسن أبو النور ، نائب رئيس الوزراء للزراعة
والرى ووزير الإصلاح الزراعى واستصلاح الأراضى
السيد / صلاح نصر ، رئيس المخابرات العامة
السيد / شعراوى مدبجمة ، وزير الداخلية
السيد / امين سامى هويدى ، وزير الدولة
السيد / شمس الدين بدراى ، وزير الحرية
السيد / عبد الرحيم سامي شرف ، سكرتير رئيس الجمهورية
السيد / عبد الحيد شديدة ، عضو الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكى
العربي
السيد / كمال الغر ، رئيس الرقابة الإدارية

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذي القعده سنة ١٣٨٦ (٨ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر